# الهَدْيُ النبوي للأمن الغذائي وترشيد الاستهلاك

د. عبد الله علي سالم عبد الولي
أستاذ الحديث وعلوم السنة المساعد بجامعة القرآن الكريم
اليمن – حضرموت – المكلا

**الملخص**

كانت شخصية الرسول ﷺ شخصية جامعة لخصال البر في الدنيا والآخرة، وإن المرء ليعجب من استراتيجيات طويلة المدى كانت في هاجس الرسول ﷺ وهو يؤسس لبناء دولة فتية محاطة بالأعداء من كل جانب، وكان من ضمن هذه الاستراتيجيات النبوية توفير الغذاء والاكتفاء الذاتي ومحاولة تقليل الاستهلاك والمحافظة على الموارد.

وهذه دراسة تهدف إلى استنطاق النصوص النبوية في تنمية الأمن الغذائي والمحافظة على الموجود من الموارد الغذائية من أن تتعرض لعبث العابثين.

وقد قُسمت الدراسة إلى شقين هامَّين:

الأول: إيجاد المفقود.

والثاني: المحافظ على الموجود.

وقد استخدم الباحث المنهج الاستقرائي في جمع مادة البحث، والتحليلي من أجل فهم وتحليل الاستراتيجيات النبوية المتعلقة بالغذاء؛ بما يحقق الوقوف على الإشارات النبويّة الدقيقة في معالجة أطراف الموضوع.

وقد توصل الباحث إلى نتائج متعددة من أهمها:

-أن الإسلام دين شامل جعل من اهتماماته سعادة الإنسان في الدنيا والآخرة.

-أن الأمن الغذائي كان من أولويات الاهتمامات النبوية لضرورته في سياسات الدولة الوليدة.

-أن السنة النبوية كانت أكثر حرصًا على أتباع سياسة الاكتفاء الذاتي من مصادر الغذاء.

-حِرْصُ الرسول ﷺ على تنمية الموارد والمحافظة عليها كان ظاهرًا في جلِّ التوجيهات النبوية.

وأوصت الدراسة بما يلي:

ضرورة توجيه الدراسات الأكاديمية لدراسة شخصية الرسول ﷺ من كل الجوانب؛ حتى يتسنَّى للأجيال القادمة معرفة جوانب العظمة في حياة الرسول ﷺ، والاستفادة منها في حياتنا المعاصرة.

**الكلمات المفتاحية:** الرسول – السنة النبوية – الأمن الغذائي- الموارد – الاستهلاك.

## ABSTRACT

The character of the Prophet (peace be upon him) was a comprehensive one, encompassing all virtues of righteousness in this world and the hereafter. Indeed, one marvels at the long-term strategies that preoccupied the Prophet (peace be upon him) as he laid the foundations for a nascent state surrounded by enemies on all sides. Among these prophetic strategies were ensuring food provision, achieving self-sufficiency, attempting to reduce consumption, and preserving resources.

This is a study that aims to elucidate the Prophetic texts concerning the development of food security and the preservation of existing food resources from being tampered with by meddlers.

The study is divided into two important parts:

The First: Providing what is lacking.

The Second: Preserving what exists.

The researcher employed the inductive method in collecting research material and the analytical method to understand the Prophetic strategies related to food, in order to accurately identify the precise Prophetic indications in addressing the various aspects of the subject.

The researcher reached multiple conclusions, the most important of which are:

·Islam is a comprehensive religion that considers human happiness in this world and the hereafter among its concerns.

·Food security was a priority among Prophetic concerns due to its necessity for the policies of the nascent state.

·The Prophetic Sunnah was more inclined towards following a policy of self-sufficiency in food sources.

·The Prophet's (peace be upon him) keenness on developing and preserving resources was evident in most of the Prophetic directives.

The study recommended the following:

The necessity of directing academic studies to examine the character of the Prophet(peace be upon him) from all aspects, so that future generations may come to know the aspects of greatness in the life of the Prophet (peace be upon him) and benefit from them in our contemporary lives.

**Keywords**: Prophet – Prophetic Sunnah – Food Security – Resources – Consumption

**المقدمة**

إن علاقة الإنسان بالغذاء وثيقة جدًا منذ أن وجد على ظهر هذه البسيطة، فالغذاء هو العنصر الذي يبقيه على قيد الحياة، ويعتبر البحث عنه والحصول عليه كدًا وجهادًا لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِى كَبَدٍ﴾ [البلد: 4]. فتوفير الغذاء أو عدمه من الأمور التي تؤثر في الفرد، فتوفره يحدث أمنًا واطمئنانًا، وعدمه يحدث خوفًا وفسادًا، يقول الله تعالى ممتنًّا على قريش: ﴿ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ﴾ [قريش: 4]. أما بالنسبة للمجتمع فيعتبر الغذاء أحد العناصر الأساسية لبقاء المجتمع، وقد ارتبط قديمًا باستقراره وثباته وتطوره، فقد كان الإنسان يرحل من مكان لآخر؛ بحثًا عن المراعي والأراضي الخصبة والأنهار والينابيع.

وقد أولى الإسلام مسألة الأمن الغذائي عناية كبيرة فجعله في المرتبة الثانية من الكليات الخمسة الضرورية ألا وهي: حفظ النفس، وبل له شراكة في الكليات الأخرى كالنسل والمال.

ولقد ذكر القرآن كثيرًا من الآيات التي تتعرض لمسألة الأمن الغذائي، كما لم تغفل السنة النبوية الحديث عن ذلك، وجعلته ركنًا ثالثًا من أركان الحياة الآمنة المستقرة، في قوله ﷺ: «من أصبح منكم آمنًا في سربه(1) معافىً في بدنه عنده قوت يومه فكأنما حِيْزَتْ له الدنيا»(2)، ووضعت له الأُسس النظرية والعملية لتحقيق الأمن الغذائي؛ من خلال حثِّ النبي ﷺ على الزراعة وإعمار الأرض، والتوجيهات النبوية المتعددة المتعلقة بالاكتفاء الذاتي من الغذاء والمحافظة عليه.

**أهمية الموضوع:**

– كونه يتناول موضوعًا حيويًا متعلق بحياة الإنسان ما بقي في الدنيا، فهو مادة حياته وحركته.

–كون يرسم جزءً من اهتمامات الرسول ﷺ المتعددة، كيف كان موجهًا وناصحًا لأمته بتوجيهاته وسلوكه.

– مدى ما يحظى به الغذاء من أهمية، وذلك لكونه أحد المتطلبات الرئيسية اليومية للأفراد في المجتمع، وحاجة ماسة للاستقرار والأمان.

–أن الأمة تمر في العصر الحاضر في ظل أزمات طاحنة متعددة ومن بينها أزمة الأمن الغذائي؛ التي للأسف أصبحت معتمدة فيه على الاستيراد من أعدائها. وهذه أجراس الإنذار تقرع نذير لما سيحصل أن لم تعتمد على نفسها وتصل إلى مرحلة الاعتماد على الذات.

**الأهداف:** يهدف هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها:

– إظهار أن من مقاصد الإسلام حفظ النفس، وذلك بوضع القواعد والأصول التي تكفل حفظها.

–السعي إلى استكشاف وتحديد معالم السنة النبوية التي تحث على التنمية الغذائية وتوفير المتاح.

– رسم خارطة طريق من خلال السنة النبوية متعلقة بالأمن الغذائي، والمحافظة على الموارد.

–تنبيه الأمة لإحياء بعض السُّنَنِ المتعلقة بأمنها الغذائي التي اندرست وتطبيقها؛ لما لها من تعلق بأمنها.

–بيان أهمية الحفاظ على الموارد، فكثرة الاستهلاك تستدعي نقص الغذاء، وكثرة التصنيع تستهلك الكثير من خيرات الطبيعة.

**مشكلة البحث:** تتمثل مشكلة البحث الإجابة على الأسئلة الآتية:

كيف عالجت السنة النبوية مسألة الأمن الغذائي؟

ماهي السبل والتدابير التي أتخذها الرسول ﷺ في تحريض المجتمع للنهوض والاستقلال الذاتي في مسالة الأمن الغذائي؟

ما معنى ترشيد الاستهلاك في السنة النبوية وما هي قواعده؟

**منهج البحث:** سأعتمد في إجراء هذه الدراسة على المناهج التالية:

– المنهج التوثيقي: بجمع الأحاديث التي تحوي دلائل متعلق بالأمن الغذائي من مصادر السنة، وتوثيقها، وبيان أقوال العلماء في وجه دلالتها.

– المنهج الاستقرائي: باستقراء الأحاديث التي تخدم الموضوع في مصادر السنة النبوية، وترتيبها ترتيباً منهجياً بما يخدم أغراض الدراسة.

المنهج التحليلي: بتحليل النصوص الواردة في الأحاديث النبوية، واستنباط الآثار الإيجابية لالتزامها، وسلبيات التخلي عنها، وربطها بواقع المسلمين.

**الدراسات السابقة:**

اطلعت على عدة كتابات عن موضوع الأمن الغذائي وترشيد الاستهلاك، من أهمها:

1–مواجهة أزمة الغذاء العالمية من منظور إسلامي. إعداد د محمد نايف عايض معيض العتيبي، وقد عالج الموضوع من زاوية ضمن ثنايا بحثه، بشكل مقتضب، ولم يتوسع فيه خلا ذكره أهمية الترشيد في تقليص أزمات الجوع التي تعتري العالم. وهو بحث علمي محكم منشور في الكويت، كلية الشريعة، العدد الحادي عشر، 2014م.

2– ترشيد الاستهلاك في الإسلام د. كامل صكر القيسي، وهو كتاب شمولي ونافع غطى الباحث مباحث الكتاب بشكل جيد، وقد صدر هذا الكتاب عن: إدارة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري – دبي، ط1، 2008م.

**الإضافة المتوقعة من البحث:**

– بيان الأمور الأساسية التي تعتبر ركائز هامة متعلقة بالأمن الغذائي.

– التركيز على اهتمام السنة النبوية بالأمن الغذائي.

– دراسة موضوع الاستهلاك والتحذير منه وبيان خطورته الوارد في السنة النبوية.

**خطة البحث**

جاء البحث في مقدمة وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة.. أما المقدمة، ففيها بيان أهمية البحث وأهدافه وإشكاليته، ومنهجه ومحتوياته. والتمهيد: وفيه الحديث عن أهم المفاهيم المتعلقة بالبحث، المبحث الأول: الهدي النبوي لتحقيق الأمن الغذائي.، المبحث الثاني: الهدي النبوي في ترشيد الاستهلاك، والخاتمة، ففيها: خلاصة البحث ونتائجه وأهم توصياته.

## التمهيد

يُعتبر الأمن الغذائي من أكبر التحديات التي يواجهها العالم اليوم؛ لذا تطّبق الدول سلسلة من المبادرات الرامية إلى جعل بلدانها أكثر أمنًا من الناحية الغذائية. وتأتي هذه الخطوات تماشيًا مع استراتيجيتها الوطنية في النظر للأمن الغذائي. وتشمل هذه الخطط الاستثمار في الزراعة المستدامة والمحافظة على الموارد المتاحة وتطوير تقنيات زراعية جديدة وتوفير الدعم لنشر ثقافة الوعي بأهمية الإدخار وحسن استغلال الموارد فضلًا عن تطبيق معايير صارمة لجودة الغذاء.

والناظر في هدي النبي ﷺ يجد أنه جعل الأمن الغذائي من أولوياته حال وصوله المدينة، فقد كان سوق المدينة محصورًا بأيدي اليهود وهم المتحكمون في أقوات الناس وتجاراتهم واقتصادهم؛ مما يُشكِّل تهديدًا لأمن المسلمين الاقتصادي والغذائي، فلما استقر النبي ﷺ فيها، أمَرَ بإنشاء سوقٍ خاص بالمسلمين(3)؛ مما يُبيّن أهمية القضية عند الرسول ﷺ؛ لكونه لا يأمن أن يتحكم اليهود في فترة ما في مصائر المسلمين وقوتهم؛ وبالتالي يتحكمون في قراراتهم المصيرية.

## المطلب الأول: مفهوم الأمن الغذائي:

أولًا: الأمن الغذائي لغة واصطلاحًا:

الأمن في اللغة: نقيض الخوف، أمِنَ أمناً: اطمأن ولم يخف، وأَمِنَ البلد: اطمأن أهله، وآمَنَه على كذا؛ أي: استأمنه، والأمانة: ضد الخيانة، وآمن به: صدّقه، والإيمان"(4).

الأمن في الاصطلاح: يُعرف بأنه: "عدم توقع مكروه في الزمن الآتي"(5).

ولا يخرج هذا المعنى الاصطلاحي عن المدلول اللغوي لكلمة "الأمن"، فهو يعبر عن الطمأنينة وزوال الخوف ونحوهما.

الغذاء لغة: الغذاء أصلها غذا، ويطلق على: ما يكون به نماء الجسم وقوامه من الطعام والشراب(6)، قال ابن فارس: "الغين والذال والحرف المعتل أصلٌ صحيح يدل على شيء من المأكل، وعلى جنسٍ من الحركة. فأما المأكل فالغذاء، وهو الطعام والشراب..."(7).

الغذاء في الاصطلاح : يعرف بأنه: "مجموع المواد التي يأكلها الإنسان، ويتألف من الأغذية المختلفة"(8)

## تعريف الأمن الغذائي كمصطلح مركب

ويقصد بالأمن الغذائي من الوجهة الشرعية: " ضمان استمرار تدفق المستوى المعتاد من الغذاء الحلال اللازم لاستهلاك المجتمع في أي فترة من الزمن. أي المحافظة على المستوى الغذائي الذي اعتاد عليه المجتمع الإسلامي"(9).

ولذا بإمكاننا أن نعرفه بما يلي فنقول: هو القدرة على كسب الغذاء في كل الظروف، وتوفر المواد الأساسية، وأن تكون في متناول الجميع. وبشكل يدل دلالة واضحة على أنه باستطاعة الأسرة أن تنتج أو تشتري الأغذية ذات الجودة العالية بكميات تكفيها، وبما يكفل حياة صحية خالية من الأمراض لكل أفراد الأسرة.

## المطلب الثاني: مفهوم ترشيد الاستهلاك

أولًا: معنى الترشيد لغة: الترشيد من الرشاد وهو ضد الغي، من فعل رَشَدَ يرشد، ومن أسماء الله الحسنى: الرشيد: وهو الذي أرشد الخلق إلى مصالحهم أي هداهم ودلهم عليها"(10).

ثانيًا: معنى الترشيد اصطلاحًا: حكم القاضي ببلوغ الشاب الرشد(11).

ولذا يمكن تعريفه بأنه بلوغ الإنسان سن النضج بحيث يحسن التصرف في سلوكه الديني والدنيوي، ضمن مقياس شرعي يعتمده القضاء.

ثالثًا: معنى الاستهلاك لغة: فأصل الكلمة من جذرها اللُغوي: "هَلَكَ يهلك هلكًا" ومعنى: استهلكه: أي أهلكه (12).

رابعاً: معنى الاستهلاك اصطلاحًا: استخدام سلعة أو خدمة، في تحقيق منفعة بصورة مباشرة بدون استعمالها في إنتاج سلعة أو خدمة أخرى"(13).

**تعريف: ترشيد الاستهلاك كمصطلح مركب:** يعرف بأنه: "حالة تحقيق المستهلك توازنًا بين إنفاقه وادخاره في شتى تقلبات حياته، بما يضمن بلوغه مستوى مستقر من المعيشة"(14).

ويمكن القول من خلال ما تقدم أن ترشيد الاستهلاك هو مفهوم يشير إلى تقليل وتحسين استخدام الموارد والمواد الاستهلاكية بطريقة مستدامة، يهدف إلى تقليل التبذير والإسراف، وتحقيق التوازن بين احتياجات الإنسان وحماية البيئة.

**المطلب الثاني: العلاقة بين الأمن والغذاء**

جاء في القرآن الكريم والسنة ما يشير إلى هذه العلاقة الوثيقة بين الأمن والغذاء، وبين الخوف والجوع؛ حيث ذكر الله –عز وجل– الجوع والخوف مقترنين،: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: 112] ويُستدل بهذه الآية على أن الأمن والاستقرار الاجتماعي والسياسي يكون سبباً من أسباب الازدهار، الاقتصادي والتجاري. ومنها قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۢ 4 ﴾ [قريش: 4]، فالأمن الذي عاشته قريش بجوار حرم الله كان العامل الأساسي في تدفق إمدادات الغذاء إليها واستقرار رحلاتها التجارية. وجاء في السنة ما يؤيد شدة العلاقة بين الأمن والغذاء في قوله ﷺ: «من أصبح منكم آمنًا في سربه معافىً في بدنه عنده قوت يومه فكأنما حِيْزَتْ له الدنيا»(15).

ومن خلال ما سبق فإن وجه الدلالة من الآيات والحديث أنه كلما كان المجتمع متماسكاً وآمناً ومتآلفاً ومستقراً تمكن الإنسان من تلبية احتياجاته الغذائية، واستطاع السعي في سبيل كسب عيشه، والعكس صحيح؛ حيث إن اختلال الأمن يُنذر بجوع الناس وخوفهم على حياتهم أولًا، وخوفهم على معيشتهم ثانيًا.

**المبحث الأول: الهدي النبوي لتحقيق الأمن الغذائي.**

**المطلب الأول: استراتيجيات الأمن الغذائي**

لقد تجلّت عبقرية الرسول ﷺ في نظرته البعيدة للأحداث، ومحاولاته المستمرة المتعددة للوصول بأمته إلى بر الأمان؛ من خلال وضع الأسس والاستراتيجيات بعيدة المدى، في الاستغناء والاكتفاء الذاتي بالنسبة للغذاء، وعدم التذلل للغير في ضروريات العيش، واعتماد الأمة على نفسها في تحقيق حاجاتها من الغذاء والديمومة على ذلك. ومن أهم هذه الأسس التي شرعتها السنة النبوية لتعزيز الأمن الغذائي:

**أولا: الحث على الزراعة:**

حثَّت السنة على الزراعة، وبينت مكانتها، وذلك لما لها من فضل في نهضة الأمم وصناعة مقدراتها وحاجة الناس لثمرتها لا تنقطع. ففي الحديث: «ما من مسلم يغرس غرسًا أو يزرع زرعًا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة»(16). وفي الحديث الآخر: «إن

قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع ألا تقوم حتى يغرسها فليغرسها»(17). فهذين الحديثين فيه التحفيز والحرص على الإنتاج الزراعي، ولو كادت الساعة تقوم، ترغيبا في خدمة المجتمع، مما يزيد من مساحة الأراضي المزروعة، ويضمن توافر الغذاء والاستغناء به عن الغير.

وقد جاء في وصية علي بن أبي طالب رضي الله عنه لواليه على مصر: " وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في جباية الخراج"(18). لأن عمارة الأرض بها عمارة الدنيا، ومنه قول النبي ﷺ: «من كانت له أرض فليزرعها، فإن لم يستطع وعجز عنها فليمنحها آخاه المسلم»(19)، وهذه الدعوة إلى زراعة الأرض وفلاحتها يفهم منها الحرص على الإنتاج والعمل وترك البطالة وإفادة الأمة، حيث تعتبر من الأعمال التي توفر الغذاء، وتساهم في تحقيق الاكتفاء الذاتي.

قال القرطبي: "الزراعة من فروض الكفاية فيجب على الإمام أن يجبر الناس عليها" (20).

ومعنى كونها فرضًا على الكفاية، أي أنها تبقى فريضة قائمة على الأمة الإسلامية ما لم تتحقق كفايتها، واستغناؤها عن غيرها إذا كان ذلك في مقدورها ووسعها، فإن لم تفعل تبقى مقصرة تاركة لهذه الفريضة ما دامت مستوردة لحاجتها معتمدة على الغير في مواردها، وعلى الإمام في هذه الحالة أن يجبر على الزراعة والغرس والفلاحة مَنْ تتحقق بإجبارهم تلك الكفاية في المجالات الزراعية المختلفة.

ولا شك أن الزراعة والغراسة يمثل كل منهما في عصرنا الحاضر إحدى الركائز الاقتصادية لأي شعب يطمح في الازدهار الاقتصادي، وزيادة الدخل الوطني، والاكتفاء الغذائي الذاتي

فالزراعة إذًا توفر الغذاء للإنسان والحيوان، وتساهم في تحقيق الاكتفاء الذاتي للأمة الإسلامية، مما يقلل من اعتمادها على الدول الأخرى، وهذا بدوره يعزز استقلال القرار السياسي والاقتصادي للأمة.

**ثانيا: إحياء الموات:**

ويقصد به: "أن يعمد شخص إلى أرض لم يتقدم عليها مُلْك لأحد فيحييها بالسقي أو الغرس أو البناء فتصير بذلك ملكه"(21).

وسنة النبي ﷺ هي الأمر بإحياء الأرض الموات لتحقق الفائدة المرجوة منها؛ وذلك بتغيير واقع الأرض الجرداء اليابسة وتحويلها إلى أرض تزهو بالحياة، قد جاءت الأحاديث النبوية تدعو الأفراد إلى التعمير والتنمية فمنها قوله ﷺ: «من أعمر أرضًا ميتة ليست لأحد فهو أحق بها»(22)، وقوله ﷺ: «من أحيا أرضًا ميتة فهي له»(23) وقوله ﷺ: «ممن أحاط حائطا على أرض فهي له»(24).

فكل هذه الأحاديث وغيرها تدل على أن الإحياء وتحقيق التنمية وعمارة الأرض إنما هو هدف في حد ذاته، وأن الإسلام يستغل فطرة الإنسان التي فطره الله عليها – من حب التملك – في تحقيق الهدف المقصود، وهو إعمار الأرض والاستفادة بها ومنها.

ويعد إحياء الأرض الموات من المسائل المهمة التي أكّد عليها المشرع الإسلامي لما لها من أهمية اقتصادية كبيرة للفرد والمجتمع عموماً، فهي تساعد على استثمار هذه الأراضي المعطلة لسبب من الأسباب، فضلاً عن إنها تقلل كثيراً من حجم البطالة لما توفره من فرص عمل عدة. كما تساهم بشكل كبير في زيادة الموارد الاقتصادية التي تعود بالنفع للأمة جميعاً.

وقد عبر الفقهاء عن استغلال الأرض عن طريق تعميرها بالزرع والغرس بالإحياء اقتباسًا من قوله تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلْأَرْضُ ٱلْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَٰهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ﴾ [يس: 33].

ولعل أهم ما يمكن تحقيقه من وراء تشريع إحياء الموات ما يلي:

(1) تحفيز الأفراد على العمل والقضاء على البطالة، باستغلال الطاقات المعطلة في عملية إحياء الأرض.

(2) زيادة رقعة الأرض المنتجة، وزيادة القدرة المادية والمالية، والاستفادة من الموارد الطبيعية المعطلة.

(3) يمكن للأقطار الإسلامية، إحياء واستصلاح الاراضي، في ظل تنسيق وتكامل اقتصادي إسلامي، خاصة مع وجود المساحات الشاسعة القابلة للزراعة بالرغم من ضآلة المزروع فيها.

**ثالثًا: الإقطاع الشرعي:**

وهو جعل بعض الأراضي الموات مختصة ببعض الأشخاص، فيصير البعض أولى بها من غيره، وبمعنى آخر: هو أن يمكِّن الإمام فردًا أو جماعة من الانتفاع بأرض – ليست عامرة ولا يد لأحد عليها – ليحييها ويعمرها(25).

وقد كان النبي ﷺ يخصص الأراضي البور لمن يحييها ويزرعها، مما يشجع على زيادة الإنتاج الزراعي والاقتصادي وتوسيع الرقعة الخضراء، وبالتالي تحقيق الاكتفاء الذاتي من الغذاء.

ومما يدل على مشروعيته ما يلي: «أنه ﷺ أقطع الزبير أرضًا من أموال بني النضير»(26)، وحديث: «أنه ﷺ أقطع وائل بن حجر أرضًا بحضرموت»(27). وتشير العديد من المصادر إلى أن هذه القطائع كانت من موات الأرض، أقطعها النبي ﷺ من أجل استغلالها وإفادة الأمة منها(28)، فإذا ما أُستغلت هذه الأراضي البور؛ فإنها بذلك تفتح نافذة العطاء والإنتاج فيستفيد الفرد ويستفيد المجتمع، ونكون بذلك قد ازددنا عطاء وخيرات من الأرض.

ويلاحظ هنا أن الإقطاع الشرعي السابق ليس من قبيل عطايا الملوك وجوائزهم، وإنما يخضع لقيود وقواعد شرعية منها:

1- إن من أقطع أرضا وتركها ثلاث سنين ولم يعمرها بطلت قطيعته، والدليل على ذلك ما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «أن رسول الله ﷺ أقطع لأناس من مزينة، أو جهينة، أرضا فلم يعمروها، فجاء قوم فعمروها، فخاصمهم الجُهنيون، أو المزينون، إلى عمر بن الخطاب فقال: لو كانت مني أو من أبي بكر لرددتها، ولكنها قطيعة رسول الله ﷺ، ثم قال: من كانت له أرضًا ثم تركها ثلاث سنين فلم يعمرها فعمرها قوم آخرون فهم أحق بها»(29).

2- إن الإقطاع يكون على حسب قدرة الشخص المقطوع له. وهذا ما قال به الفقهاء، ويؤيد ذلك «أن رسول الله ﷺ أقطع بلاد بن الحارث المزني العقيق أجمع، فلما كان عهد عمر قال له: إن رسول الله لم يقطعك لتحجره على الناس، إنما أقطعك لتعمل، فخذ منها ما قدرت على عمارته ورد الباقي»(30).

فمثل هذا الإقطاع لو تم في داخل البلاد الإسلامية، وبينها وبين المؤسسات المالية الإسلامية، لأسفر ذلك عن تقدم كبير خاصة في مجال الزراعة وتحقيق الأمن الغذائي لبلدان العالم الإسلامي بأجمعه.

**المطلب الثاني: التشجيع على الادخار:**

الادخار يعني الاحتفاظ ببعض المال الذي قد تمت تقضية زكاته لوقت الحاجة، وهذا أمر مباح، ويعتبر من القضايا الهامة التي أشار إليها الإسلام بنصوص وقواعد، فلم تقتصر توجيهات النبي ﷺ على الحاضر، بل امتدت إلى التخطيط للمستقبل. فكان يدعو إلى ادخار بعض المؤن لوقت الحاجة.

فقد ثبت عن النبي ﷺ: «أنه ادَّخرَ لأهلِه قوتَ سنةٍ»(31)، وهذا أصل في المسألة وهو بمعنى الأمن الغذائي للأسرة جميعًا، بحيث إذا ادخر الإنسان غذائه تفرغ لما دون ذلك وأَمِن على نفسه وعياله من أن يصابوا بالجوع، قال البغوي: "وفيه –أي الحديث –جواز ادخار قوت سنة وجواز الادخار للعيال وأن هذا لا يقدح في التوكل"(32)، وقال النبي ﷺ لأحد أصحابه حينما استشاره في التصدق بماله، أمره بترك الثلثين

لمستقبله والتصدق بثلثه مع أن الثلث كثير، فقال: «الثلث والثلث كثير- أو كبير- إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس»(33)، وفي الحديث من الفوائد:

1- لا يجوز لمن أراد الوصية بشيء من ماله أن يزيد على الثلث.

2- يستحب لمن أراد أن يوصي بشيء من ماله أن ينقص عن الثلث.

3- استحباب العمل على ترك الذرية أغنياء، وهو بمعنى الأمن الغذائي للأقارب.

4- يجب الإبقاء على شيء من المال للورثة حتى لا يتعرضوا للمسألة ويصبحوا عالة على غيرهم.

كما ثبت عنه ﷺ أنه قال لكعب بن مالك: «أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك»(34). وفيه توجيه واضح بعدم إنفاق كل المال حتى وإن كان في الصدقات، فالمرء لا يجب عليه أن يتصدق بكل ماله، بل لا يشرع له ذلك إن كان يضره ويحوجه إلى غيره، وادخار بعض المال للحاجة مشروع، بل هو خير للمرء من إنفاق جميع ماله. وأن من نذر الصدقة بماله كله، أبقى منه ما يكفيه ويكفي من يعول، وأخرج الباقي. وأن الأولى والأحسن ألا ينهك الإنسان ماله بالصدقات؛ لأن عليه نفقات واجبة، والنبي ﷺ يقول: «ابدأ بنفسك ثم بمن تعول»(35).

**المطلب الثالث: التكافل الاجتماعي:**

ينشد الإسلام إقامة مجتمع فاضل تتعاون فيه أفراده وهيئاته ومؤسساته على فعل الخير، قال أبو زهرة: "والتكافل الاجتماعي في مغزاه ومؤداه أن يحس كل واحد في المجتمع بأن عليه واجبات لهذا المجتمع يجب عليه أداؤها، وأنه إن تقاصر في أدائها، فقد يؤدي ذلك إلى انهيار البناء عليه وعلى غيره، وأن للفرد حقوقا في هذا المجتمع يجب على القوامين عليه أن يعطوا كل ذي حق حقه من غير تقصير ولا إهمال، وأن يدفع الضرر عن الضعفاء، ويسد خلل العاجزين"(36).

وقد وضعت السنة النبوية أسسًا قوية للتكافل الاجتماعي من خلال الزكاة، والصدقات، والإنفاق على المحتاجين. فقد روي عن النبي ﷺ قال: «ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع إلى جنبه»(37). فهذا المبدأ يضمن وصول الغذاء لمن هم في أمس الحاجة إليه، ويمنع الفقر والجوع في المجتمعات.

وأما المواقف الواردة في مجتمع الصحابة رضي الله عنهم في وصول الأمن الغذائي إلى كافة طبقات المجتمع وحرص الصحابة على التكافل العام بين الناس كثيرة جدا فمنها:

أن عائشة رضي الله عنها قالت: «جاءتني مسكينة بحمل ابنتين لها فأطعمتها ثلاث تمرات، فأعطت كل واحدة منهما تمرة ورفعت إلى فيها تمرة لتأكلها فاستطعمتها ابنتاها فشقت التمرة التي كانت تريد أن تأكلها بينهما، فأعجبني شأنها فذكرت الذي صنعت لرسول الله ﷺ فقال: إن الله قد أوجب لها بها الجنة أو أعتقها بها من النار»(38).

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «قلت يا رسول الله هل لي أجر في بني أبي سلمة أن أنفق عليهم ولست بتاركتهم هكذا وهكذا إنما هم بنيَّ فقال: نعم لك أجر ما أنفقت عليهم»(39).

وعن أبي ذر قال: إن خليلي ﷺ أوصاني فقال: «إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك »(40).

وفي الحديث بيان أن المعاونة في أمور الآخرة، وكذا في الأمور المباحة من الدنيا أمر مندوب إليه.

وهذه الأحاديث صريحة في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض، وحثهم على التراحم والملاطفة، والتعاضد في غير إثم ولا مكروه فإذا فعلوا ذلك ذهبت المجاعات فيما بينهم وتواسوا بما معهم.

**المطلب الرابع: النهي عن الاحتكار:**

حرم الإسلام الاحتكار، وهو إمساك ما اشتراه وقت الغلاء ليبيعه بأكثر مما اشتراه عند اشتداد الحاجة(41). وفيه يقول النبي ﷺ: «من احتكر فهو خاطئ»(42). وهو يفيد تحريم احتكار أقوات المسلمين وما فيه معايشهم ومصالحهم، وهذا التحريم يضمن تداول السلع الغذائية بسعر عادل ووصولها إلى المستهلكين دون استغلال؛ لما في الاحتكار من الإضرار بالناس.

ويجري الاحتكار في جميع السلع التي يحتاجها الناس عادة، خاصة إذا كان حبسها يؤدي إلى الإضرار بالناس والتضييق عليهم، قال ابن رشد الجد: " إذ لا اختلاف في أنه لا يجوز احتكار شيء من الطعام ولا غيره في وقت يضر احتكاره بالناس، ويغليه عليهم"(43)، وقال الكاساني: "ثم الاحتكار يجري في كل ما يضر بالعامة عند أبي يوسف رحمه الله، قوتًا كان أو لا"(44). وإن كان الاحتكار في أقوات الناس –وهي ما يقوم بها بدن الإنسان من الطعام؛ كالقمح والأرز ونحوها– فهو أشد حرمة؛ ولما في ذلك من الإضرار بالناس، وقد قال رسول الله ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار»(45).

ولذلك عد العلماء الاحتكار من الكبائر، قال الهيثمي: "عد هذا – أي الاحتكار – كبيرة هو ظاهر ما في هذه الأحاديث الصحيح بعضها من الوعيد الشديد؛ كاللعنة، وبراءة الله ورسوله منه، والضرب بالجذام والإفلاس وغيرها "(46). كما أجمع العلماء على أنه لو كان عند إنسان طعام واضطر الناس إليه، ولم يجدوا غيره أُجبر على بيعه، دفعا للضرر عن الناس(47).

**المطلب الخامس: حرص السنة على تنوع مصادر الغذاء:**

لم تعتمد السنة النبوية على مصدر واحد للغذاء، بل شجعت على تنوع المصادر من زراعة وتربية للمواشي، مما يقلل من مخاطر النقص في حال تضرر أحد المصادر. فقد كان الناس على العهد النبوي يتنوعون في طعامهم وشرابهم بحسب المتاح، فمن أفخر طعامهم مثلًا الثريد، من الخبز وعراق(48) اللحم(49)، وكذلك الخبز المثرود باللبن، والثريد من التمر، والقديد(50)، وكانوا يفضلون الرطب وسائر الحلو والعسل والبطيخ والسفرجل ونحو ذلك من الفاكهة. وأحبوا مرق الدباء (القرع) مع خبز الشعير بالشحم المذاب، ويعرف بالأهالة، وهي الودك، أو كل ما يؤتدم به من الأدهان، وكانوا أيضاً، يأتدمون بالخل. وربما أضافوا إلى طعامهم البصل والثوم(51).

**المطلب السادس: الاعتماد على الأغذية البحرية**

لقد سخر الله تعالى للبشرية ما يحويه البحر من أسماك؛ لتكون غذاء نافع. ولما كان الطعام منه أمرًا ضروريًا فقد تكفل الله به، وأعطى التسهيلات في صيده، وامتنَّ على عباده أن أخرج لهم من المياه المالحة والمياه العذبة سمكًا ذا لحم طري. وتحدث القرآن الكريم عن اللحم الطري وهو من بديع الإعجاز في التعبير القرآني أن لفظ اللحم إذا أطلق يكون المقصود به لحم الأنعام، أما إذا قيد باللحم الطري فالمقصود هو السمك؛ لأن السمك الصالح للأكل يكون طريًا دائمًا. قال سبحانه: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى سَخَّرَ ٱلْبَحْرَ لِتَأْكُلُواْ مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا﴾ [النحل: 14]، والسنة النبوية كذلك أباحت الأكل من طعام البحر مبينة جوازه، فعن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «أحلت لنا ميتتان ودمان فأما الميتتان فالحوت والجراد وأما الدمان فالكبد والطحال»، وفي رواية: «السمك والجراد»(52).

وقد كان اعتماد الصحابة الكرام على طعام البحر كبديل صالح؛ حينما قلَّ طعامهم في سرية سِيف البحر مع أبي عبيدة بن الجراح، وحينما وصلوا إلى النبي ﷺ بالمدينة وذكروا له ذلك، قال هل معكم منه شيء» (53).

قال ابن القيم مبينًا أهمية الأطعمة البحرية وفوائدها التي لا تعد ولا تحصى: "أصناف السمك كثيرة، وأجوده ما لذ طعمه، وطاب ريحه، وتوسط مقداره، وكان رقيق القشر، ولم يكن صلب اللحم ولا يابسه، وكان في ماء عذب جار على الحصباء، ويتغذى بالنبات لا الأقذار، وأصلح أماكنه ما كان في نهر جيد الماء، وكان يأوي إلى الأماكن الصخرية، ثم الرملية، والمياه الجارية العذبة التي لا قذر فيها، ولا حمأة، الكثيرة الاضطراب.... وأجود ما في السمك ما قرب من مؤخرها، والطري السمين منه يخصب البدن لحمه وودكه(54) "(55).

وتتميز الأطعمة البحرية بأنها صاحبة إمكانات هائلة للمساعدة على مواجهة تحديات عالمية كثيرة من نقص في الغذاء وغياب الأمن الغذائي. وعلى الرغم من أن الناس في جميع أنحاء العالم معتمدون على المأكولات البحرية ويستمتعون بها، فإننا نجد أن إمكانات هذه الأطعمة في إفادة الناس والبيئة ما تزال غير مستغلة وغير مقدرة بالشكل الكافي. ومن خلال التنفيذ الدقيق للسياسات التي تستفيد من هذه الأطعمة البحرية تستطيع الدول أن تدعم جهودها المبذولة لتقليل العجز الغذائي لدى الشعوب.

**المبحث الثاني: الهدي النبوي في ترشيد الاستهلاك**

يعد مفهوم ترشيد الاستهلاك، من أهم القضايا الحضارية التي تعكس تطور المجتمعات، وقدرتها على التكيف مع تحديات العصر، ويعكس تحولًا نحو نمط حياة مستدامة، ويتيح للأجيال الحالية والمستقبلية، فرصة الاستفادة من الموارد بشكل متوازن وعاقل؛ يتجاوز الإطار الاقتصادي ويشمل الجوانب الاجتماعية والبيئية والثقافية، ما يجعله مفهومًا حضاريًا متعدد الأبعاد.

وفي السنة النبوية المطهرة ورد التوجيه بالمحافظة على الغذاء والنهي عن الهدر، لما للمحافظة عليها من فوائد جمة تعكس الرقي الاجتماعي في التعامل مع النعم، فعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها، فليمط ما كان بها من أذى وليأكلها»(56). فيه دليل على المحافظة على النعم ومنها نعمة الطعام، وعدم تضييعها، والاهتمام بها وشكرها، قال الوزير ابن هبيرة معلقًا: "وذلك لئلا يكون مضيعًا للمال من جهة أن تلك اللقمة قد تكون سادة جوع مسلم، أو مثقلة للميزان"(57).

فالإسلام يدعو إلى ترشيد الاستهلاك بأسلوب منطقي ومتوازن. ويؤكد أن الإنسان خليفة الله في الأرض مسؤول عن الحفاظ على النعم والموارد.

وقد سلكت السنة النبوية طرائق متعددة في بيان وتوضيح أهمية المحافظة على الموارد وترشيد الاستهلاك فمنها:

**المطلب الأول: التحذير من الإسراف في الماء والغذاء:**

كما أن الجوع يضر بالبدن ويقعده عن العمل، فإن الشبع المفرط كذلك، ولهذا كان النبي ﷺ يكره كثرة الأكل، ويحذر من الإسراف فيه، وكان يرغب المسلم بالاقتصاد في الأكل، بحيث يتوازن بين طعامه وشرابه ونفَسِه، فعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «كلوا، وتصدقوا، والبسوا في غير إسراف، ولا مَخِيلة»(58). وقال ابن عباس: "كل ما شئت والبس ما شئت، ما أخطأتك اثنتان: سرف أو مخيلة"(59).

وقد ورد أن النبي ﷺ: مر بسعد(60) وهو يتوضأ، فقال: ما هذا السرف يا سعد؟ قال: أفي الوضوء سرف قال: نعم، وإن كنت على نهر جار» (61).

وكان من دعائه: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا»(62). وعن مقدام بن معدي كرب، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطن، بحسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة فثلثٌ لطعامه وثلثٌ لشرابه وثلثٌ لنَفَسِه». قال ابن رجب: "هذا الحديث أصل جامع لأصول الطب كله"(63)..

وقد أشار ابن القيم إلى ذلك فقال: مراتب الغذاء ثلاثة: أحدها: مرتبة الحاجة، والثانية: مرتبة الكفاية، والثالثة: مرتبة الفضلة، فأخبر النبي ﷺ: أنه يكفيه لقيمات يقمن صلبه، فلا تسقط قوته، ولا تضعف معها، فإن تجاوزها فليأكل في ثلث بطنه، ويدع الثلث الآخر للماء، والثالث للنفس، وهذا من أنفع ما للبدن والقلب"(64).

ومن التوجيهات النبوية التي يفهم منها الحفاظ على توازن الموارد، الحث على الإكثار من الصيام، كقوله ﷺ: «أحب الصيام إلى الله صيام داود، فإنه كان يصوم يوما، ويفطر يوما»(65)، حيث يعد الصيام من أسباب الصحة البدنية، فضلا عن الفوائد الروحية والإيمانية، والمحافظة على الموارد، يقول العلامة ابن باديس: " فالصوم ضرورة لنظام الغذاء وحفظ الصحة البدنية وعون للإنسان على حسن استعماله لآلته الترابية الأرضية للترقي إلى آفاقه الروحية النورانية وكمالاته العلوية"(66).

ونهت السُنَّة عن الإسراف في الطعام والشراب. فالشبع والتخمة من أكثر ما يفسد القلوب ويورثها البلاهة، يقول ابن القيم عن مفسدات القلوب: "... والشبع، والمنام، فهذه من أكبر مفسدات القلب، ويقول: والمفسد له من ذلك نوعان: أحدهما: ما يفسده لعينه وذاته كالمحرمات، والثاني: ما يفسده بقدره وتعدى حده؛ كالإسراف في الحلال، والشبع المفرط، فإنه يثقله عن الطاعات..."(67).

فالإسراف يعد سببا رئيسا من أسباب تدهور البيئة واستنزاف مواردها. وهو وإن كان متعدد الصور والأساليب، إلا أنه يؤدي بشكل عام إلى نتيجة واحدة: إهلاك الحرث والنسل، وتدمير التوازن البيئي(68).

وقد ذمت السنة النبوية الإسراف والإفراط في الاستهلاك بلا داع أو ضرورة، وشجعت على الاعتدال في مناحي الحياة، ومن ذلك قول النبي ﷺ «الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون»، وفي سبيل الحفاظ على الموارد الطبيعية نهى النبي ﷺ عن تدمير الأشجار والمحاصيل الزراعية حتى خلال أوقات الحرب، وأمر بالعمل ولو قد قامت الساعة، فقال: «إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة، فإن استطاع أن لا تقوم حتى يغرسها فليغرسها»(69)، ومنح أهمية كبيرة للزراعة المستدامة للأرض، والمعاملة الإنسانية للحيوانات، والحفاظ على الموارد الطبيعية.

**المطلب الثاني: قواعد ترشيد الاستهلاك:**

خطَّ لنا نبينا ﷺ الخطط والقواعد التي تعين على ترشيد الاستهلاك للموارد، ووضع عددًا من التوجيهات الهامة مشيرًا أن فوائد ومصالح الأمة في تنفيذ وتحقيق مثل هذه التوجيهات، نصحًا لأمته. ومن تلكم القواعد:

**القاعدة الأولى: التوسط في الانفاق:**

وهو ما عبر عنه النبي ﷺ في دعائه بقوله في دعائه: «وأسألك القصد في الفقر والغنى»(70).

قال ابن رجب في شرحه على هذا الحديث: "القصدُ في الفقرِ والغِنَى عزيزٌ، وهو حالُ الرسولِ ﷺ ، فقد كانَ مقتصدًا في حالِ فقر وغناهُ، والقصد: هو التوسط في الإنفاق، فإن كان فقيرا لم يقتر خوفًا من نفاد الرزق، ولم يسرف فيحمل ما لا طاقة له به...ولكن هل يكون معنى القصد في الفقر والغنى الثبات على حالة واحدة؟ بحيث ما ينفقه في حال فقره هو ما ينفقه في حال غناه؟ والجواب أن الحديث لا يدل على ذلك، كما أوضح ابن رجب أيضا: "المؤمن في حال غناه يزيد على نفقته في حال فقره، كما قال بعض السلف: "إن المؤمن يأخذ عن الله أدبًا حسنا، إذا وسع الله عليه، وسع على نفسه، وإذا ضيق عليه، ضيق على نفسه(71).

والقصد في الغنى يتأكد في حق القدوات من العلماء والأمراء والأغنياء، وذلك لأغراض تربوية عميقة، لكون أغلب الناس تنظر إلى القدوات والكبراء نظرة إجلال وإكبار، فإذا رأوا منهم التوسط في الإنفاق والمحافظة على الموجود، أصبحوا يقلدوهم والعكس بالعكس، فقد كان عليٌّ

رضي الله عنه يعاتَب على اقتصاده في لباسه وهو يومئذ خليفة المسلمين، فيردُّ: "هو أبعد عن الكبر وأجدر أن يقتدي بي المسلم"(72). وعوتب عمر بن عبد العزيز في خلافته على تضييقه على نفسه فقال: "إن أفضل القصد عند الجِدَة(73)، وأفضل العفو عند المقدرة"(74).

وقد كان هذا الحال الذي اختاره النبي ﷺ وخلفاؤه الراشدون، فلم يرو عنهم التوسع في ملاذ الدنيا مع غناهم، وتمكنهم من ذلك؛ لأنهم كانوا قدوة لغيرهم.

**القاعدة الثانية: توجيه الإنفاق نحو السلع الضرورية**

وهذه القاعدة التي أسسها عمر رضي الله عنه، فقد وجاء في الأثر عن جابر قال: رأى عمر بن الخطاب لحمًا معلقا بيدي، فقال: ما هذا يا جابر؟ قلت: اشتهيت لحما فاشتريته، فقال: أو كلما اشتهيت اشتريت يا جابر! أما تخاف هذه الآية: {أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها} [الأحقاف: 20](75).

وإن كنا لا نأخذ منها منع الإنسان من شراء ما يشتهيه، ولكن نأخذ من هذا الأثر ألا يتحول ذلك إلى سلوك مَرَضي؛ بحيث لا يستطيع الإنسان مدافعة شهوته الشرائية لما ينفعه وما لا ينفعه.

فالعاقل يربي نفسه في بعض الأحيان بمنعها من بعض رغباتها، حتى لا يقوى سلطانها، وتتغلب عليه شهواتها، فالنفس إذا لم تساس بمثل ذلك قويت عوائدها، وصعب على صاحبها مخالفتها، وفي ذلك من الإهدار للموارد المفاسد العظيمة وضياع حق الأمة في ضياع مواردها.

**القاعدة الثالثة: الاستعداد لتقلبات الأحوال:**

وهذه القاعدة هي جزء من حديث رواه الحاكم في المستدرك عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "اغتنم خمسا قبل خمس: ...وغناك قبل فقرك، ...»(76) وهو مبدأ نبوي يرشد إلى أن الغنى يعرض ويزول، وأن الدنيا لا تدوم على حال وأن على العاقل أن يغتنم غناه بما ينفعه في آخرته، وأن يدخر منه لما ينفعه في حوائجه، فكم رأينا من أغناه الله تعالى فلم يشكر تلك النعمة، ولم يغتنم غناه بما ينفعه، بل سار ينفق المال دون حساب، ولما افتقر تندم حيث لا ينفع الندم، وما أحسن ما قال الحكماء:

إذا هبت رياحك فإن لكل خافقة سكون
ولا تغفل عن الإحسان فما تدري السكون متى يكون
إذا ظفرت يداك فلا تقصر فإن الدهر عادته يخون(77)

فالأمة مطالبة بالاستعداد لتقلبات الأحول وتخزين الموارد الهامة استعدادًا لما هو قادم، ولنا في قصة يوسف صلى الله عليه وسلم عبرة وعظة.

**القاعدة الرابعة: عدم إضاعة المال فيما لا ينفع:**

من الأمور التي يكرهها الله ويبغضها من العبد أن يرزقه مالا فيضيعه فيما حرمه عليه أو فيما لا ينفعه، فيتحول المال من نعمة مشكورة إلى وسيلة للحرام وكفران النعمة، فعن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ قال: «إن الله حرم عليكم ...وإضاعة المال»(78). والمقصود من إضاعة المال "إنفاقه في غير حقه من الباطل والإسراف والمعاصي.

يقول الخطابي: "وأما قوله: "وإضاعة المال"، فهي على وجوه، جماعها: الإسراف في النفقة، ووضعه في غير موضعه، وصرفه عن وجه الحاجة إلى غيره"(79).

وما أكثر وجوه إضاعة المال في زماننا، وكل إنسان سليم العقل راشد التصرف يميز بين الإنفاق الرشيد وبين الاستهلاك الطائش، ولذلك لا نحتاج إلى تعداد وجوه إضاعة المال.

**المطلب الثالث: اختيار الأطعمة الجامعة للفوائد**

هناك العديد الأطعمة المغذية والجامعة لفوائد الجسم، يستطيع الفرد منا الاكتفاء بها والمداومة عليها تنفيذًا لسياسة الترشيد والمحافظة على الموارد في الأوقات الحرجة التي دعت إليها الشريعة ممثلة بوصايا الرسول ﷺ، فمن هذه الأطعمة:

**أولا: تناول اللبن**

يعتبر اللبن أحد المشروبات الهامة لصحة الإنسان، فهو الطعام الوحيد الذي يتم تناوله منذ الولادة حتى الكِبَر؛ وذلك لما يتمتع به من طعم لذيذ، وقيمة غذائية عالية، حيث إنّ الحليب ومشتقاته من الأغذية التي تعزّز نموّ الجسم، وتقيه من الإصابة بالأمراض"(80).

وقد كان أن النبي ﷺ يقول: من أطعمه الله طعامًا فليقل اللهم بارك لنا فيه واطعمنا خيرا منه، ومن سقاه الله لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه، فإنه ليس يجزئ من الطعام والشراب إلا اللبن» (81).. قال البغوي: "فيه دلالة ظاهرة على أنه لا شيء خير من اللبن ; ولذا جعل غذاء الصبي في أول الفطرة مع ما فيه من عجائب القدرة الباهرة"(1). فالحليب مصدراً غنياً بالبروتين والعناصر الغذائية مثل فيتامين أ وفيتامين د والكالسيوم، ويقدم فوائد صحية عديدة، مثل تعزيز صحة العظام والعضلات، والتحكم في الوزن، والدماغ والقلب"(82). وفي حديث الإسراء عن أنس رضي الله عنه قال: إن جبريل عليه السلام جاء للنبي ﷺ بإناء من خمر وإناء من لبن فاختار الرسول ﷺ إناء اللبن، فقال له جبريل عليه السلام: اخترت الفطرة»(83).

فتناول اللبن يعتبر من أهم المواد الغذائية التي تؤدي دور هاماً في التغذية ويمكن الاكتفاء به، ولذا حرصت السنة النبوية على التنبيه على فوائده وآثاره والإشادة بكثرة الحمد لله على تناوله وطلب الزيادة منه.

**ثانيا: تناول التمر**

التمر تلك الثمرة المباركة التي لا يكاد يخلو منها بيت مسلم، ليست مجرد غذاء تقليدي بل هي هدية إلهية نبوية، أشار إليها النبي ﷺ في أحاديث كثيرة، وبين فضلها وفوائدها التي تعود بالنفع على صحة المسلم الجسدية والروحية.

وفي الكتاب الكريم قال الله تعالى: ﴿وَهُزِّيٓ إِلَيۡكِ بِجِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ تُسَٰقِطۡ عَلَيۡكِ رُطَبٗا جَنِيّٗا﴾ [مريم: 25] في هذا المشهد المبارك، يأمر الله مريم عليها السلام بأن تهز جذع النخلة ليأتيها الرطب، لما فيه من فوائد عظيمة بعد الولادة، مثل الطاقة، والسكريات، والمغذيات التي تساعد في تعويض ما فقدته أثناء الولادة.

وأما التمر في السنة النبوية: فقد قال رسول الله ﷺ: "بيت لا تمر فيه جياع أهله»(84).

"لأن التمر كان أوفر شيء يوجد بالمدينة من المأكولات، ومع ذلك فهو أتم تغذية مما سواه من الفواكه والحبوب، ففيه كل ما يحتاج إليه الجسم الإنساني من أجزاء الغذاء، وليس ذلك في غيره"(85).

وهذا يدل على أن وجود التمر في البيت يغني عن كثير من الطعام، ويعد غذاء أساسيًا يمكن الاعتماد عليه في أوقات الحاجة، والتمر طعام الإفطار المثالي للنبي ﷺ الذي كان يفطر على رطب قبل أن يصلي،

فإن لم يكن فعلى تمرات(86). والتمر غذاء متكامل، لقوله ﷺ: «يا عائشة، بيت لا تمر فيه جياع أهله، يا عائشة بيت لا تمر فيه جياع أهله» (87). وتكراره يدل على تأكيده بأهمية وجود التمر كعنصر غذائي رئيسي في البيت.

**المطلب الرابع: حماية الموارد الطبيعية**

من أجل حماية الموارد الطبيعية، أقام رسول الله ﷺ سياجات لا يمكن انتهاكها، تعرف باسم (الحرام) أو (الحِمى) ؛ حيث تترك الموارد فيها دون أي مساس، مثل الآبار ومصادر المياه؛ لحماية المياه الجوفية من فرط ضخ المياه منها، أما الحمى فقد طبقت على الحياة البرية والغابات، وحددت مساحة من الأراضي؛ حيث كان الرعي وتقطيع الأخشاب فيها مقيدًا، أو كانت بعض أنواع الحيوانات –مثل الجمال– محمية، فقد وضع رسول الله ﷺ حِمَى(88) في جنوب المدينة المنورة وحظر الصيد فيها، ومنع تدمير الأشجار أو النباتات داخلها، فعن أبي هريرة قال: «حرَّم رسول الله ﷺ ما بين لابتي(89) المدينة. قال أبو هريرة: فلو وجدت الظباء ما بين لابتيها ما ذعرتها وجعل اثني عشر ميلًا حول المدينة حمى»(90).

ويظهر من ذلك أهمية استغلال الموارد الطبيعية وحماية الحياة البرية والأراضي الزراعية. فعن عدي بن زيد قال: «حمى رسول الله ﷺ كل ناحية من المدينة بريدًا، لا يخبط شجره ولا يعضد إلا ما يساق به الجمل»(91). ويستفاد من الحديث أن حماية الأراضي كان في ذهنية الرسول ﷺ وذلك للحفاظ عليها، وتوفيرها للأجيال القادمة.

فترشيد الاستهلاك هو محل اعتبار عقدي ابتداء؛ تفرضه على المستهلك مقتضيات الإيمان بقواعد الشريعة الإسلامية التي نهته عن الإسراف والتبذير في استخدام الموارد التي هو مستخلف فيها وأمين عليها؛ حفاظًا عليها من الضياع والنفاد، وبما يضمن ديمومتها في الحياة، لضمان حق الأجيال القادمة، إضافة إلى مقتضيات إشباع حاجاته الدنيوية المحضة.

**الخاتمة**

اولًا: النتائج: توصل البحث إلى عدة نتائج من أهمها:

-لقد كان النبي ﷺ كثير الاستشراف الواقعي والدقيق للمستقبل من خلال تحليل معطيات الحاضر، والتخطيط الموضوعي لمواجهة الأزمات الغذائية الطارئة.

-كان من هديه ﷺ إدارة الموارد المتاحة بالشكل الأمثل، واستنفار جميع الجهود الممكنة، وذلك في استغلال وتوظيف الطاقات المعطلة سواء كانت الأرض أو الإنسان.

- إن السنة النبوية قد أوضحت أصول الأمن الغذائي، ودعت إلى الاكتفاء من المواد الغذائية على المدى المنظور بالإمكانيات المتاحة لتحقيق هذه الغاية.

-إن الزراعة ضرورية لتوفير الغذاء، حيث اعتبرتها السُنة ركيزة أساسية؛ فحثت على الزراعة والغرس، وإحياء الأراضي واستصلاحها، وحذرت من الإسراف والتبذير وهدر الأغذية والموارد، وحثت على ادخار الأقوات لوقت الحاجة.

- لابد من الربط بين المناهج الاقتصادية والجانب الروحي في الشريعة الإسلامية هي من أسرار تفوق النظام الاقتصادي على النظم الوضعية، والاستهلاك وضوابطه الشرعية مثال عملي على ذلك.

- ما لم تتكاتف الدول والأفراد لنشر مفاهيم الاستهلاك الصحيح بين العامة فالمؤشرات والدراسات تشير إلى أخطار عظيمة تتنامى مع تنامي الاستهلاك الغير مدروس.

**ثانيًا: التوصيات:**

- إن الواجب على الأمة الإسلامية، أن تبادر لبناء جسور التعاون والتواصل والتنسيق فيما بينها لاستثمار طاقاتها وثرواتها وتحقيق الأمن الغذائي في إطار تنموي مستقل ومتكامل مبني على أساس إسلامي.

- ضرورة إجراء العديد من المناشط من أجل نشر ثقافة الوعي المجتمعي التي تحض على ترشيد الاستهلاك وتوعية الأفراد لذلك.

- دعم وتشجيع المبادرات المجتمعية المعنية بحفظ النِّعَم، كإعادة توزيع الفائض الغذائي واستثماره بطرق نافعة.

-ضرورة الإفادة من الهدي النبوي في وضع سياسات توعوية وتنموية تسهم في تحقيق الأمن الغذائي والاستدامة.

- أهمية مواصلة الدراسات الشرعية الأكاديمية التي تربط بين السنة النبوية والتحديات الاقتصادية والبيئية الحديثة.

**الهوامش:**

(1) السرب: النفس، يقال: فلان آمن في سربه، أي: في نفسه، وقيل: في أهله. وفي النهاية: يقال فلان آمن في سربه أي في نفسه. وفلان واسع السرب أي رخي البال. ويروى بالفتح وهو المسلك والطريق. يقال خل له سربه أي طريقه. انظر: مختار الصحاح ص 293، والنهاية في غريب الأثر: 903/2.

(2) رواه الترمذي في كتاب الزهد، باب: التوكل على الله وقال: هذا حديث حسن غريب. 4/ 574، برقم 2346.

(3) انظر: النشاط الاقتصادي لليهود بالحجاز، رياض مصطفى أحمد شاهين، ص36، وإدارة الرسول ﷺ للأزمات الاقتصادية نماذج تطبيقية, أحمد سليمان عوض الرقب، ص 149.

(4) القاموس المحيط، ص 1518.

(5) ثقافة الأمن الغذائي في منظور الاقتصاد الإسلامي، د. أيوب محمد جاسم باجلان، ص34.

(1) انظر: لسان العرب، ص 1698، ومختار الصحاح، ص 488.

(7) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، 334/4.

(8) الغذاء والتوازن، د. رجا طنوس، ص 93.

(9) الأمن الغذائي من منظور الاقتصاد الإسلامي، حالة تطبيقية الأردن، رامي محمد الخزاعلة، ص 37-38.

(10) مختار الصحاح، الرازي، مادة: رَشَدَ، ص 267، ولسان العرب، ابن منظور 3/ 175.

(11) المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، 346/1 .

(12) انظر: لسان العرب، ابن منظور 10 / 503، وشمس العلوم، نشوان الحميري، 6971/10.

(13) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار، 2359/3.

(14) المصدر نفسه 2362/3.

(15) رواه الترمذي وقد تقدم تخريجه.

(16) رواه البخاري في كتاب: الحرث والمزارعة، باب: فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، 34/6، برقم 2320.

(17) رواه أحمد، 251/20، برقم 12902، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

(18) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ص 4766.

(19) رواه مسلم في البيوع: باب كراء الأرض، 1176/3، برقم 91.

(20) انظر: فتح الباري 4/ 305، عمدة القاري 12/ 155.

(21) انظر: الاختيار لتعليل المختار، البلدحي، 66/3، و اللباب في شرح الكتاب، عبد الغني الميداني 218/2.

(22) رواه أحمد 8/23 برقم 14637.

(23) سنن أبي داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب إحياء الموات، 194/2، برقم 3073، وهو حديث حسن.

(24) شرح معاني الآثار، الطحاوي، 268/3.

(25) الإحكام شرح أصول الأحكام، عبد الرحمن بن قاسم، 336/3.

(26) رواه البخاري في فرض الخمس: باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم، 174/8، برقم 3151.

(27) رواه أبو داود في الخراج: باب في إقطاع الأرضين، 189/2، برقم 3058.

(28) انظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح, لابن الملقن، 15/ 275، 18/ 530، ونيل الأوطار، 4/ 175.

(29) الأموال ابن زنجويه، 644/2.

(30) السنن الكبرى، البيهقي، 1/ 150.

(31) رواه البخاري، في كتاب النفقات، باب حبس الرجل قوت سنة على أهله، 13/ 391، برقم 5357.

(32) شرح السنة، للبغوي 332/7.

(33) رواه البخاري في كتاب: الوصايا، باب: أن يترك ورثته أغنياء خير من 118/7، 2742.

(1) رواه البخاري كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، ، 505/10

(35) رواه أحمد 50/8، برقم ، 4474، والبيهقي 309/10، وأورده الهيثمي في المجمع، 115/3، وقال: رجاله رجال الصحيح.

(36) التكافل الاجتماعي في الإسلام أبو زهرة. ص 7.

(37) رواه البخاري في " الأدب المفرد ، 112، وصححه الذهبي في التلخيص 334/4.

(38) رواه مسلم، باب الوصية بالجار والإحسان إليه، 2024/4، برقم 142.

(39) رواه البخاري في: كتاب النفقات: باب وعلى الوارث مثل ذلك، 416/13، برقم 2742.

(40) صحيح مسلم كتاب البر والصلة باب الوصية بالجار والإحسان إليه 4/ 2025، برقم 142.

(41) انظر: العرف الشذي، الكشميري، 42/3. والمنتقى شرح الموطأ، الباجي 15/5.

(42) رواه مسلم، باب تحريم الاحتكار في الأقوات، 1226/3، برقم 129.

(43) البيان والتحصيل، لابن رشد 7/ 360.

(44) بدائع الصنائع، الكاساني، 5/ 129.

(45) رواه ابن ماجه في كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره 166/3. ومالك في الموطأ في كتاب الأقضية، باب القضاء في المرفق، 32/5، مرسلا، وأحمد في المسند، 5/ 327، وحسنه النووي: في الأربعين، ص 97.

(46) الزواجر عن اقتراف الكبائر، الهيثمي، 1/ 389.

(47) شرح مسلم، النووي، 1/ 43.

(48) والعراق: العظم بغير لحم، فإن كان عليه لحم فهو عرق بفتح العين وسكون الراء ، وقيل العرق: الذي أخذ أكثر لحمه. انظر: المحكم، ابن سِيده، 1/ 110.

(49) ومن اللحوم: لحم الإبل، والضأن، والدجاج ولحم الحمر الوحشية والأرنب. انظر: زاد المعاد، ابن القيم 2/ 17.

(50) والقديد من اللحم: ما قطع طولاً وملح وجفف في الهواء والشمس. انظر: المعجم الوسيط، 2/ 724.

(51) انظر: المغازي، للواقدي، ص255. البداية والنهاية، ابن كثير، 2/، 202، وطبقات ابن سعد، 10/ 393.

(52) رواه أحمد في المسند، 10/ 15، برقم 5723 وابن ماجه، 3314، وفيه ضعف. ولكنه يصح عن ابن عمر موقوفا، والموقوف له حكم الرفع كما قاله البيهقي في السنن 10/ 7.

(53) رواه مسلم، كتاب الصيد، باب إباحة ميتات البحر، 1534/3، برقم 17.

(54) الوَدَك: هو دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 3/ 407.

(55) الطب النبوي، ابن القيم، 52/6.

(56) رواه مسلم، باب استحباب لعق الأصابع والقصعة وأكل اللقمة الساقطة، 1606/3، برقم 134.

(57) الافصاح لابن هبيرة 155/3.

(3) أخرجه النسائي في المجتبى 5/ 79، وابن ماجه في السنن رقم 3650، وأحمد في المسند 2/ 181، 182، والبخاري في الصحيح معلقا 10/ 252.

(4) البخاري، كتاب اللباس، باب قول الله تعالى: {قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده}.447/14.

(60) ابن أبي وقاص الزهري.

(61) رواه الإمام أحمد، برقم 6768، وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح.

(62) البخاري كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم عن الدنيا، 276/16، رقم 6460.

(63) جامع العلوم والحكم، ابن رجب 1238/3.

(64) رواه البخاري في كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه،267/16، برقم 6452.

(65) رواه البخاري في الصوم: باب صوم الدهر، ومسلم في الصيام: باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به برقم 1976.

(66) مجاس التذكير، ابن باديس ص 141.

(67) مدارج السالكين، ابن القيم، 496/3.

(68) الإسراف وتأثيره على البيئة، محمد عبد القادر الفقي، ص 51.

(69) رواه الإمام أحمد (3 / 183، 184، 191)، والبخاري في الأدب المفرد، رقم 479، وهو على شرط مسلم.

(70) رواه النسائي في السهو: باب نوع آخر يعني من الدعاء بعد الذكر، 54/3-55.

(71) روائع التفسير، ابن رجب 627/1.

(72) الأحاديث المختارة، الضياء المقدسي، 82/2.

(73) الجِدَة: تعني الغنى وكثرة المال واليسار، ويقال الرجل "واجد" أي غني، انظر: المنجد في اللغة، ص 888.

(74) انظر: شرح حديث اختصام الملأ الأعلى، ابن رجب ص 108، وتاريخ الخلفاء، 176، وروضة العقلاء، ابن حبان، 168/1.

(75) مصنف ابن أبي شيبة، 140/5، ورجال إسناده ثقات.

(76) رواه الترمذي 4/ 642، برقم 2466. والحاكم وصححه 441/7، ووافقه الذهبي.

(77) أبيات مشهورة مختلف في قائلها ينسبها بعضهم إلى علي بن أبي طالب وآخرون إلى الشافعي، انظر: مجمع الحكم والأمثال، 79/3.

(78) رواه البخاري، كتاب الاستقراض، باب ما ينهى من إضاعة المال، 6/ 169، برقم 2408.

(79) أعلام الحديث، الخطابي 88/3.

(80) التغذية في الأمراض المختلفة، علي مرسي عثمان، الطبعة الأولى، مطبعة جامعة القاهرة، القاهرة. ص 233.

(81) رواه الترمذي في الدعوات، ما يقول إذا أكل طعاما 506/5، برقم 3455.

(82) العلاج بالتغذية، كتاب اليوم الطبي، العدد 250، مراد علي نوفل، دار أخبار اليوم – القاهرة. ص 153.

(83)رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: {وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى}، {وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا}، 480/8، برقم 3394، ومسلم كتاب الايمان باب الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السماوات، وفرض الصلوات، 123/6، برقم 162.

(84) رواه مسلم باب في ادخار التمر ونحوه من الأقوات للعيال 1618/3.

(85) منة المنعم في شرح صحيح مسلم، المباركفوري 372/3.

(86) أبو داود، كتاب الصوم، باب ما يفطر عليه، برقم 2356، والترمذي، كتاب الصوم، باب ما جاء ما يستحب عليه الإفطار، برقم 696، واللفظ له والحديث سكت عنه أبو داود، وقال الترمذي حسن غريب، وقال الحاكم 33/4: صحيح على شرط مسلم، وصحح إسناده الدارقطني في السنن 2/ 401، وعبدالحق الإشبيلي في الأحكام الصغرى 443/2، برقم 385.

(87) رواه مسلم، باب في إدخال التمر ونحوه من الأقوات للعيال، 1618/3، 153.

(88) حِمًى: أي: حَرَمًا (ممنوعًا) لا يُقطَع شجرُهُ، ولا يُصاد صيدُهُ. والحِمى: أصله مَا مُنع رَعْيَه من الأَرْض، وَالْمعْنَى فِيهِ كُله: الْمَنْع. انظر: النهاية، 227/3.

(89) لابتي المدينة أي الحرة – بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء –: وهي أرض ذات حجارة سود، وللمدينة لابتان؛ شرقية وغربية، قيل: المراد: تحريم اللابتين وما بينهما. انظر: غريب الحديث، 5/ 66.

(90) رواه مسلم باب فضل المدينة تحريمها وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرمها، 2/ 999، برقم،

(91) رواه أبو داود في السنن برقم 2036.